mroftalp htehaB ni knil muideM

النظم الجلي في الفقه الحنبلي622- شرح/ عامر بهجت)عدة المتوفى عنها زوجها - عدة ذات الأقراء(

عامر بهجت

السلام عليكم ورحمة الله الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه اما بعد حياكم الله وبياكم في هذا الدرس وهو الساني يسوى العشرون بعد المائتين في شرح النظم الجلي في الفقه الحنبلي نتكلم فيه باذن الله عز وجل عن تتمة مسائل العدة نتكلم عن عدة المتوفى عنها زوجها وعدة - 00:00:00

ذات الاقرأ. قال الناظم وفقه الله تعالى ومن توفي زوجها فالعدة اربعة الاشهر ثم عشرة لغير حامل من الحرات وامة بنصف ذاك تأتي عدة فرقة بلا ممات ثلاثة الاقراء كاملات. المعتدات سبق في الدرس - 00:00:20

ماضي ان المعتدات عندنا الحامل وعندنا المتوفى عنها زوجها وعندنا اه ذات الاقراء من غير الحوامل. وعندنا الايسة والصغيرة. وهنا نعيد ترتيبها بشكل اخر فنقول المعتدات منهن من تعتد بوضع الحمل عدتها بوضع الحمل سواء طال ذلك او قصر - 00:00:40

يعني حتى لو انه يعني في اول الحمل مات زوجها فانها تعتد الى اخر حمل ممكن يكون تسعة اشهر طيب من التي عدتها بوضع الحمل؟ هي الحامل وقد سبق ذلك في الدرس الماضي. اما الثاني فمن عدتها اربعة اشهر وعشرة ايام. من هي التي عدتها اربعة اشهر وعشرة ايام هي التي - 00:01:05

توفي عنها زوجها. المتوفى عنها زوجها وهذا الذي ذكره الناظم في قوله ومن توفي زوجها فالعدة اربعة الاشهر ثم عشرة لغير حامل من الحرات لان الحامل عدتها بوضع الحمل لغير حامل من الحرات. هذا عدة الحرة المتوفى عنها زوجها تكون ايش؟ اذا لم تكن حاملا تكون اربعة اشهر وعشرة ايام - 00:01:29

اما اذا كانت امة فعدتها على النصف من ذلك. قال وامة بنصف ذاك تأتي. فتصير عدتها كم تصير عدتها شهرين وخمسة أيام شهرين وخمسة أيام أيضا عندنا من المعتدات من عدتها ثلاثة قروء يعني ايش ثلاثة قروء - 00:01:56

ويعني ثلاث حيض فتعتد ثلاثة حيض وثلاث حيوط. الحيضة الاولى تمام ثم تطهر ثم تعتد الحيض الثانية ثم تطهر ثم تعتد الحيضة الثالثة فاذا طهرت من الحيضة الثالثة فقد انقضت عدتها وهي ذات الاقرا - 00:02:16

المفارقة في الحياة يعني التي فارقها زوجها في الحياة يعني بطلاق مثلا او بفسخ او نحو ذلك. واما المفارقة في الممات فسبق معناه هي المتوفى عنها زوجها وهذا الذي ذكره الناظم بقوله عدة فرقة بلا ممات ثلاثة الاقراء كاملات. عدة فرقة بلا ممات ثلاثة الاقراء كاملات. هذا - 00:02:37

لمن لها حيض. فيه امرأة او معتدة عدتها ثلاثة اشهر من هي؟ هي الايس او الصغيرة. الصغيرة والايسة مدتها ثلاثة اشهر الصغيرة لا تحيض والاية يسمونها المحيض ايضا لا تحيض فتعتد بالاشهر. وهذا الذي ذكره الله عز وجل في كتابه - 00:02:57

هذا ما يتعلق بدرسنا اليوم والله اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين - 00:03:16